دولة ليبيا
وزارة التعليم العالى
إدارة الملحقيات الثقافية

دليل الطالب



الملحقية الثقافية بالسفارة الليبية بالقاهرة

عنوان الملحقية الثقافية : 36 شارع ناصر خسرو - الحى السابع - مدينة نصر
الموقع الإلكترونى : www.libyanstudents.com   فاكس مباشر : 24028380 (02)
البدالة : 24012938 (02) - 22638499 (02)   فاكس الحسابات : 24028381 (02)
عنوان السفارة : 7 شارع الصالح أيوب - الزمالك
البدالة : 27351864 (02) - 27351269 (02)

دولة ليبيا
وزارة التعليم العالي
إدارة الملحقيات الثقافية.

دليل الطَّالـــــب
الملحقية الثقافية بالسفارة الليبية بالقاهرة

عنوان الملحقية الثقافية : 36 شارع ناصر خسرو _ الحى السابع _مدينة نصر الموقع الالكترونى :
www.libyanstudunsts.com فاكس مباشر : 24028380(02)
البدالة: – 24012938 (02) - 22638499(02) فاكس الحسابات :24028381(02)
عنوان السفارة : 7 شارع الصالح ايوب _ الزمالك
البدالة:- 27351864 (02) - 27351269(02)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصَّلاة والسَّلام على من لانبيَّ بعده سيِّدنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليما، **أمَّا بعد :**

فإنه يشرفني أن أقدِّم هذا الدليل الموجز الى إخواني الطلاب الدَّارسين على نفقة الدولة الليبية على الأراضي المصرية، وقد اجتهدنا فيه أن نجيب على كل سؤال قد يلوح في ذهن الملتحق بالدِّراسة.

ولقد دعاني إلى وجوب عمله ما كنَّا نشعر به من نقص شديد في المعلومة إبان كنا طلاباً على هذه الأرض الطيبة، وقد عُلم يقيناً أن معرفة المعلومة الصحيحة تختصر الوقت، وتوفِّر الجهد، وتُشعر بالعناية والرِّعاية.

ولما كانت الدراسة على غير أرضك تستوجب تنبيها على أمور، وتوجيهاً إلى فوائد فإني أوصي إخواني الطلَّاب بأن يكونوا قدوةً حسنةً ومظهراً مشرِّفاً لليبيين، فهم صفوة المجتمع الليبي، وممثلوا أهل العلم فيه، ومرآةٌ عاكسةٌ لأخلاقنا وأعرافنا السمحة. كما أوصيهم بأن يبنوا جسور التواصل ، ودوام التقابل مع أساتذتهم وزملائهم المصريين، فتكوين العلاقات العلميَّةِ سيكون لها أثرٌ طيبٌ في مستقبل حياتهم العلميَّة والعمليَّة.

وفي ختامه لا أنسى أن أسدي شكري الى القائمين على كتابة هذا الدليل وبخاصة زميلي الدكتور محمد المدني المختار الذي كان له أثر يذكر فيشكر. أدعوا الله العلي القدير أن يقبل عملنا هذا ويجعله خالصا لوجهه الكريم .

د. محمد أحمد الوليد

الملحق الثقافي والأكاديمي

رؤية الملحقيَّة الثقافية ورسالتها وأهدافها

الرؤيــــة

التميز والريادة في تسهيل الإجراءات، وتقديم الخدمات للطلاب الليبيين الدارسين بجمهورية مصر العربية بما يبرز الجوهر الحقيقي لدور الدولة الليبية في رعاية مواطنيها بالخارج، وبما يساعد على تعميق العلاقات وتوطيد أواصر التعاون العلمي والثقافي بين الشعبين الشقيقين.

الرســـالة

الاهتمام بالطلاب الليبيين الموفدين للدراسة بالجامعات المصرية ومرافقيهم وتقديم الخدمات الإدارية والمالية ومتابعة شؤونهم الصحية وكل ما من شأنه أن يساعدهم على استكمال دراساتهم والحصول على الدرجات العلمية الموفدين لأجلها في الوقت المحدد مما يسهل عودتهم بعد ذلك كل الى موقعه للمساهمة في تنمية وبناء الدولة الليبية المنشودة.

الأهــداف

استشرافا لرؤية الملحقية وتحقيقا لرسالتها وانسجاماً مع مرحلة مابعد ثورة السابع عشر من فبراير ولخصوصية العمل على الساحة المصرية فقد أخذت الملحقية الأكاديمية على عاتقها متكلة على الله تعالى أن تسعى لتحقيق الأهداف التالية:

1-التعاون مع الطلاب الموفدين للدراسة بالساحة المصرية بتقديم الإرشادات الضرورية لهم وتعريفهم بطبيعة الدراسة بالجامعات المصرية المعتمدة التي تنصح بها.

2-**تقديم التسهيلات المالية والإدارية** لهم وفق الاجراءات والقوانين النافذة ومتابعتهم ومرافقيهم من حيث الرعاية الصحية وتذليل كافة الصعوبات التي قد تعترضهم أثناء دراستهم.

3-**متابعة الطلاب الدارسين على حسابهم الخاص** من أبناء الجالية الليبية بالساحة المصرية وتقديم المشورة العلمية والإدارية لهم دون أية مسؤولية مالية ما لم يصدر بحقهم قرار من الجهات الليبية المختصة يستبدل وضعهم الدراسي.

4-**التواصل الدائم مع الجامعات** والمؤسسات التعليمية المصرية التي تقدم خدماتها للطلاب الليبيين ومتابعة التغييرات التي تطرأ على نظم الدراسة بهذه المؤسسات وإطلاع الطلاب الليبيين عليها للتقيد بها.

5-**التواصل مع وزارة التعليم العالي المصرية** والتنسيق مع الجامعات الحكومية وغير الحكومية للاستفادة من التجربة المصرية في مجال معالجة مشكلات التعليم العالي وتبادل الخبرات في هذا المجال والإشراف على تبادل المقاعد الدراسية الممنوحة من البلدين الشقيقين.

6-**التعريف بليبيا بعد ثورة السابع عشر من فبراير** ببيان جهودها في تطوير منظومة التعليم عامة والعالي خاصة من خلال إقامة المؤتمرات والندوات العلمية والثقافية وإحياء المناسبات القومية والدينية.

7-**تسهيل التعاون بين الجامعات الليبية ونظيراتها المصرية** في مجال الإعارة وعقود العمل في المجالات التعليمية والاتفاقيات وزيارات الاساتذة في التخصصات الأكاديمية المختلفة.

8-**التواصل مع المؤسسات التعليمية والثقافية والدينية المصرية** وإيجاد روابط للتعاون بينها وبين مايقابلها في ليبيا ، في مجالات المناهج وتقديم المشورة، وإقامة المؤتمرات المشتركة، واستضافة العلماء والمفكرين.

الجامعات الموصى بالدّراسة فيها

تسعى الملحقية لتفعيل دورها الأكاديمي لتحقيق جودة عالية في مخرجاتها حرصا منها على دفع الطلاب للتسجيل في مؤسسات تعليمية مرموقة، ولما كانت مصر - شأنها شأن كثير من الدول النامية - تسعى لتطوير تعليمها الجامعي فمن مؤسساتها ما تحصل على مستويات عالية في مجال الجودة وبعض من مؤسساتها دون ذلك ومن واقع تواصل الملحقية مع تلك المؤسسات واطلاعها الدائم على ماهو جديد في هذا المجال وانطلاقا من مسؤوليتها فإنها تنصح الطلاب الأعزاء بالتسجيل في احدى المؤسسات التالية:

أولا : طلاب الدراسات العليا (ماجستير، دكتوراه)

اسم الجامعة	التخصصات الموصى بها	العنوان
جامعة القاهرة	جميع التخصصات	مدينة القاهرة
جامعة عين شمس	جميع التخصصات	مدينة القاهرة
جامعة الاسكندرية	جميع التخصصات	مدينة الاسكندرية
جامعة الأزهر	علوم اللغة عربية ،علوم الشريعة الاسلامية	مدينة القاهرة
جامعة المنصورة	جميع التخصصات	مدينة القاهرة

ثانيا : طلاب الدراسات الجامعية (ليسانس، بكالوريوس)

جامعة القاهرة	جميع التخصصات	مدينة القاهرة
جامعة عين شمس	جميع التخصصات	مدينة القاهرة
جامعة الاسكندرية	جميع التخصصات	مدينة الاسكندرية
جامعة الأزهر	جميع التخصصات	مدينة القاهرة
جامعة المنصورة	جميع التخصصات	مدينة المنصورة
جامعة حلوان	جميع التخصصات	مدينة القاهرة

جامعة قناة السويس	جميع التخصصات	مدينة الاسماعيلية
جامعة الزقازيق	جميع التخصصات	مدينة الزقازيق
جامعة طنطا	جميع التخصصات	مدينة طنطا
جامعة أسيوط	جميع التخصصات	مدينة اسيوط

الجامعات الأهلية والتخصصات الموصى بها

الجامعة الامريكية	جميع التخصصات	مدينة القاهرة
الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا	الهندسة البحرية والملاحة والنقل البحري.	مدينة الاسكندرية
جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا	التخصصات الطبية والصيدلانية وعلوم الادارة والمحاسبة.	مدينة القاهرة

تنبيه

التوصية بالدراسة في الجامعات المذكورة أعلاه تخص الكليات والأقسام بمقر الجامعات الأم، ولا تشمل فروعها.

عيسى يوسف الدويشي

إجراءات التَّسجيل والقَبول

الاوراق المطلوبة لفتح ملف للطالب الموفد

1- اصل برقية الخزانة (لا تُقبل الصورة).
2- برقية التعليم (مع وجوب التأكد من وصول البرقية الى الملحقية من ادارة البعثات).
3- اصل رسالة التعريف الصادرة من ادارة البعثات .
4- صور من شهادات وكشف درجات الطالب.
5- صورة جواز سفر الطالب .
6- صورة من كتيب العائلة للمتزوج + صورة من جواز سفر الزوجة .
7- صورة من معادلة شهادة الطالب الصادرة من المجلس الاعلى للجامعات.
8- صورة من القبول المتحصل عليه من الجامعة.
9- أربع (4) صور شخصية.
10- صورة من جواز سفر الطالب الموفد وصور لجوازات أفراد اسرته من المرافقين.
11- مع ملاحظة أنه لايجوز فتح الملف الا بالحضور الشخصي للطالب ولايتم صرف المنحة له الا بعد التأكد من وجوده على الأراضي المصرية من خلال ختم الدخول الموجود بالجواز .
12- كما يجب على الطالب احضار مايثبت بداية الدراسة الفعلية من الجامعة وبما لايتعدى الشهر من تاريخ فتحه للملف

الاوراق المطلوبة لمعادلة الشهادات العلمية من المجلس الاعلى للجامعات

1- معادلة درجة البكالوريوس او الليسانس

أ -يجب احضار اصل الشهادة وبيان النجاح وكشف الدرجات معتمد من ادارة ا لجودة الليبية و الخارجية الليبية و القنصلية المصرية بليبيا.

ب - وجود صور طبق الاصل من الشهادات وكشف الدرجات مصدقة من القنصلية الليبية بالقاهرة.

ج - جواز سفر سارى المفعول.

د - يتم الاطلاع على الاصول وتقديم الصور طبق الاصل بالمجلس الاعلى للجامعات.

2- معادلة الماجستير

أ - احضار اصل وكشف الدرجات الخاص بالطالب يكون معتمد من إدارة الجودة والخارجية الليبية و القنصلية المصرية فى ليبيا

ب- وجود صور طبق الاصل من الشهادات وكشف الدرجات مصدقة من القنصلية الليبية بالقاهرة.

جـ - جواز السفر .

د - صورة ضوئية من الرسالة + نسختين من الرسالة على cd

هـ - يتم التقديم عن طريق الموقع الخاص بالمجلس الاعلى للجامعات

و - يتم سحب الايصال المالى من الموقع ويتم سداد القيمة المحددة فى البنك.

ز - يتوجة الطالب للمجلس الاعلى لتقديم الايصال وتسليم نسخ من الرسالة.

المستندات المطلوبة لقفل ملف الطالب في نهاية مدة الإيفاد

- تعبئة نموذج طلب يفيد رغبة الطالب في قفل ملفه.
- نسخة مصدقة من الإفادة بالدرجة العلمية المتحصل عليها.
- نسخة معتمدة من الرسالة العلمية التي تحصل بموجبها الطالب على الدرجة العلمية.
- المستندات الخاصة بمصروفات طباعة وتجليد الرسالة العلمية
- أي مستندات معتمدة لتكاليف العلاج أو غيرها من الالتزامات المالية بموجب اللائحة.

إجراءات دفع المصاريف الجامعية .

1.أن يحضر الطالب إلى الملحقية ورقة المطالبة الأصلية بالمصروفات الدراسية من الجامعة مبينا فيها قيمة المبلغ.

2. تقوم الملحقية بتجهيز المطالبة ، وتحيلها إلى المصرف المركزي ، ويقوم الطالب باستلام إفادة من المصرف المركزي موجهة إلى جامعته تفيد دفعه للمصاريف (•).

3. في بعض الأحوال الطارئة تقوم الملحقية بإعداد صك نقدي يحمله الطالب إلى جامعته على أن يتعهد بإرجاع الوثائق الدالة على استلام الجامعة للمبلغ.

4. إذا قام الطالب **الموفد** بدفع الرسوم من ماله الخاص فيجب عليه إحضار ما يفيد بالدفع على أن تكون الورقة أصلية مختومة بختم الجامعة ،ويقوم القسم المالي بالملحقية بإرجاعها .

• - المصرف المركزي (**54** شارع الجمهورية).

الطلاب الدارسون على «حسابهم الخاص»

وهم **الطلاب** الليبيون المنتظمون بالدراسة على نفقتهم الخاصة في مختلف مراحل التعليم بالدَّولة المصرية .

أخذت الملحقية -انطلاقا من رسالتها وتجسيدا لأهدافها- على عاتقها ضرورة التواصل مع أفراد هذه الفئة الطلابية الوافدة على الأراضي المصرية لتقدم بعض التسهيلات لهم ولمرافقيهم مثل: التصديق على بعض الوثائق ،واستصدار بعض التعريفات والإفادات.

ولما كثرت الطلباتُ والتظلُّمات المقدمة من هولاء الطلاب الدارسين على حسابهم بشأن تسهيل إجراءات ضمهم الى فئة الدارسين على حساب الدولة فقد رأينا في هذا الدليل وجوب التنبيه على:

1- أن نقل الطالب من فئة الدارسين على حسابهم الخاص الى فئة الدارسين على حساب الدولة (**الضم**) يجب أن يصدر بشأنه قرار من جهة الاختصاص وهي: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مع إحالة التفويض المالي.

2- أن دور الملحقية في هذا الشأن(**الضم**) واستنادا الى اللوائح النافذة لا يتعدَّى تزويد الطالب بإفادة عن مستواه الدراسي ومكان دراسته أو أي تقرير علمي صادر من مؤسسة تعليمية معترف بها يتم التصديق عليه يوجه الى من يهمه الأمر، وقد تقوم الملحقية بإعداد قوائم الضم ، ولكن هذا الإعداد بأمر إدارة البعثات وليس من تلقاء نفسها.

3- أنَّ الأموال المحالة للملحقيَّة من وزارة التعليم العالي هي خاصة بالطلبة الموفدين فقط.

الإجراءات الطبيَّة والمستشفيات

المستشفيات المتعاقد معها

تحقيقا لدور الملحقية الثقافيَّة في تقديم الرعاية الصحية للطلبة الموفدين ومرافقيهم فقد تم التعاقد مع بعض المستشفيات مع مراعاة جودة الخدمة للمرضى وقرب تلك المستشفيات وهي كالتالي :

أولا: الطلبة المقيمون بالقاهرة :

اسم المستشفى	العنوان
مستشفى الشروق	القاهرة (المهندسين): هاتف **33044901**
مستشفى المقاولون العرب	القاهرة (اول طريق النصر – مدينة نصر) ه: **23426000**
مستشفى الشيخ زايد	القاهرة (مدينة الشيخ زايد – 6 اكتوبر) ه: **8500921**

ثانيا الطلبة المقيمون بالإسكندرية

اسم المستشفى	العنوان
المستشفى الألماني	الاسكندرية ش عبد السلام عارف ، سابا باشا ،هاتف: **5841717**
مركز الاسكندرية الطبي	الاسكندرية(حي سموحة، طريق 14 مايو) هاتف : **4272652**

ثالثا: الطلبة المقيمون بالمدن الأخرى.

يسمح للمقيمين خارج مدينتي القاهرة والإسكندرية بالعلاج في المستشفيات التي يختارونها مع ضرورة إحضار فاتورة العلاج مرفقة بالوصفة الطبية المعتمدة.

مع ضرورة التنبيه على :

1. أن المستشفيات المعلن عنها هي فقط للكشف و العلاج، وفي حالة إجراء العمليات فإنه على الطالب إحضار تقرير طبى يوضح الحالة والسعر للحصول على موافقة مسبقة من المكتب الصحي بالملحقية الثقافية.
2. أن العلاج لايغطي التركيبات ولا زرع الأسنان ولا عمليات التجميل ولا العلاج خارج بلد الدراسة .
3. أن تغطية مصاريف النظارات لا تتجاوز مبلغ 300 جنيه مصري، وتعطى لمرة واحدة.
4. أن العلاج يشمل الزوج والأبناء ، أما غيرهم كالأب والأم فلابد من برقية تفويض مالي من البعثات بخصوصهما .

فتح الحسابات المصرفية والبنوك المعتمدة لدى الملحقيَّة

اسم البنك	المدينة	العنوان
المصرف العربي الدولي	القاهرة / الفرع الرئيسي	شارع عبد الخالق ثروت.
المصرف العربي الدولي	القاهرة / فرع مصر الجديدة	شارع المرغني.
المصرف العربي الدولي	القاهرة / الجيزة	شارع النيل.
المصرف العربي الدولي	القاهرة / المهندسين	شارع جزيرة العرب.
المصرف العربي الدولي	الاسكندرية	شارع طريق الحرية.
المصرف العربي الدولي	بور سعيد	شارع 23 يوليو.

الأعياد الدينية والوطنيَّة والعطلات الرسميَّة

أولا : دولة ليبيا

التاريخ	المناسبة
17 فبراير	عيد الثورة
1 مايو	عيد العمال
16 سبتمبر	يوم الشهيد
20 اكتوبر	عيد التحرير
24 ديسمبر	عيد الاستقلال
1 محرم	السنة الهجرية
12 ربيع الأول	المولد النبوي
1،2،3 شوال	عيد الفطر
9،10،11،12 ذو الحجة	الوقوف بعرفه وعيد الأضحى

مراكز الأبحاث والمكتبات ودور النشر

أولا: مراكز الأبحاث

1- مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية (شارع الجلاء، القاهرة).
2- أكاديمية البحث العلمي (شارع القصر العيني، القاهرة).
3- دار الوثائق المصرية (كورنيش النيل، القاهرة).
4- الجمعية الجغرافية المصرية (شارع القصر العيني، القاهرة).
5- الجمعية المصرية للدراسات التاريخية (مدينة نصر، الحي العاشر، القاهرة).
6- مركز أبحاث وزارة الخارجية (شارع كورنيش النيل، القاهرة).

ثانيا: المكتبات العلمية والمخطوطات

1- المكتبة المركزية بجامعة القاهرة (جامعة القاهرة).
2- دار الكتب والوثائق المصرية (القاهرة ، بولاق على النيل)
3- مكتبة الاسكندرية (الشاطبي، الإسكندرية).
4- مكتبة الجامعة الامريكية (التجمع الخامس، القاهرة).
5- مكتبة مشيخة الأزهر (الدراسة ، القاهرة).
6- مكتبة جريدة الاهرام (شارع الجلاء، القاهرة).
7- مكتبة المصطفى (مسجد المصطفى، مدينة نصر).

ثالثا : دور النشر ومبيعات الكتب والمعارض .

1- دار النهضة المصرية (شارع عبد الخالق ثروت ، القاهرة).
2- دار الفكر العربي (شارع عباس العقاد، مدينة نصر، القاهرة).
3- (دار السلام (شارع الأزهر، القاهرة – الشاطبي ، الاسكندرية).
4- مكتبة الخانجي (العتبة، القاهرة).
5- الانجلو المصرية (شارع محمد فريد، القاهرة)
6- دار الكتاب العربي (شارع عبد الخالق ثروت، القاهرة)
7- دار المثنى (العتبة، القاهرة).
8- دار الرسالة (العتبة ، القاهرة).
9- نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع (برج النهضة، شارع أحمدعرابي، القاهرة).
10- دار الشروق (مدينة نصر ،8 شارع سيبويه ، القاهرة).
11- معرض القاهرة الدولي للكتاب (سنويا خلال شهر يناير بمدينة المعارض بالقاهرة).

ملخص لائحة الإيفاد للدراسة بالخارج

حرصا من إدارة الملحقية على توضيح حقوق الطالب الإدارية والمالية وكذا واجباته، فقد أوضحنا في هذا الدليل أهم المواد من لائحة الإيفاد بالداخل والخارج رقم (43) لسنة 2005م، وعليه وجب التنبيه إلى أننا لم نتعرض للمواد الخاصة بالإيفاد بالداخل، بل تعمدنا الإشارة فقط الى ما يهم الموفد للدراسة بالخارج، ما يعني عدم مطابقة تسلسل المواد في هذا الملخص مع تسلسلها كما وردت في أصل اللائحة، وتلك المواد هي:

مادة (1)

يكون الإيفاد والضم بالخارج بقرار من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتوصيات صادرة من لجنة الإيفاد. وعلى الطالب الالتحاق بدراسته بما لا يتجاوز سنة من تاريخ صدور القرار والا اعتبر قراره لاغيا.

مادة (2)

يجوز ضم الطلاب الدارسين على حسابهم الخاص بالخارج الى الموفدين على نفقة المجتمع في الحالات التالية:

أ- إنتهاء فترة عمل أو دراسة ولي الأمر(المكلف بالعمل أو الموفد للدراسة بالخارج) قبل إنها الطالب لدراسته الجامعية وبعد موافقة وزارة الخارجية والتعاون الدولي.

ب- اذا كان الطالب في المراحل النهائية لدراسته بما لايقل عن نصف مدة الدراسة للحصول على الدرجة العلمية (الإجازة العالية أو الدقيقة أو التخصصية) على أن يكون منتظما في دراسته وتقديره العام لايقل عن جيد جدا، وأن تؤكد الجهات المختصة أهمية تخصص الطالب ، وألا تقل مدة الدراسة للحصول على الدرجة المسجل بها عن سنة.

ج- تحدد مدة الدراسة للحصول على الدرجة العلمية الموفد لأجلها الطالب وفق نظم الدراسة في المؤسسات التعليمية التي قُبل الطالب بها ويشترط تسجيله في الحد الأدنى من المواد المقرر دراستها خلال السنة أو الفصل الدراسي وبما لا يتجاوز المدد التالية:

*- الماجستير : ثلاثون شهرا بعد الإجازة الجامعية.
*- الدكتوراه : ثمانية وأربعون شهرا بعد الإجازة العالية.
*- الدكتوراه : ستون شهرا بعد الإجازة الجامعية.
*- يعامل الموفد لدرجة الاجازة التخصصية والزمالة من حيث المدة وفقا لأحكام الفقرة (ج).

وتضاف الى مدة الدراسة وبقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي سنة لدراسة اللغة الرسمية للبلد اذا كانت من غير اللغة التي سبق للطالب الدراسة بها في المرحلة السابقة للدرجة العلمية الموفد لأجلها.

مادة (3)

على الموفد أن يُكمل دراسته خلال المدة المقررة للدرجة العلمية الموفد للحصول عليها وأن يواظب على حضور الدراسة والتدريب العلمي المكمل لدراسته الأكاديمية ، وتتولى السفارة الليبية أو الجامعة في بلد الدراسة أو إدارة البعثات الدراسية والتعاون الفني إعداد تقارير نصف سنوية عن الأوضاع الدراسية للطلبة الموفدين.

مادة (4)

اذا لم ينه الموفد دراسته في المدة المحددة طبقا لأحكام اللائحة وفي الضرورة القصوى جاز أن تمدد بعثته بقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وبما لا يجاوز ستة أشهر للموفدين على الإجازة العالية (الماجستير) وثمانية أشهر للموفدين على الإجازة الدقيقة أوالتخصصية، ومدة سنة للموفدين للحصول على الدرجتين العالية والدقيقة معا.

مادة (5)

يعامل الطلاب الحاصلون على منح دراسية وفق شروط المنحة دون تحميل إدارة البعثات أية أعباء مالية إضافية.

مادة (6)

يلتزم الموفد برد كافة النفقات التي تصرف عليه أثناء ايفاده بالخارج في الحالات التالية:

1- اذا اخفق في الدراسة مالم يكن هذا الإخفاق لعذر خارج عن إرادته شريطة أن يكون مدعما بالتقارير الدالة على ذلك من الجهة المشرفة على الدراسة ومعتمدا من قبل الجامعة أو السفارة ببلد الدراسة والجامعة التي يدرس بها.

2- اذا أخل بأي حكم من أحكام هذه اللائحة والقرارات المنفذة لها.

وتتولى ادارة البعثات الدراسية والتعاون الفني إخطار جهة العمل التي يتبعها الموفد لتحصيل هذه النفقات بالطرق الودية أو القانونية المقررة ويعاد الموفد الى عمله.

مادة (7)

لا يجوز لأية جهة استدعاء أيا من مبعوثيها الدارسين بالخارج على نفقة المجتمع إلا عن طريق إدارة البعثات بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

مادة (8)

لا يجوز لأي موفد أن يتوقف عن متابعة دراسته قبل حصوله على الدرجة العلمية الموفد من أجلها فإن رغب في عدم الإستمرار في الدراسة تعين عليه أن يتقدم بطلب الى الجامعة أو السفارة في بلد الدراسة ويسقط حقه في الإيفاد على نفقة المجتمع مستقبلا، مع إلزامه برد النفقات التي صرفت عليه خلال مدة الايفاد .

مادة (9)

يجوز الموافقة على نقل بعثة الطالب من ساحة الى ساحة اخرى في الحالات التالية :

1- اذا تعذر التحاق الطالب بالدراسة الأكاديمية بعد مرور عام واحد من وصوله الى بلد الدراسة.

2- اذا ثبت أن هناك سبب ادى الى عدم امكانية استمرار الطالب في الدراسة لا يعود لإخفاقه في الدراسة.

3- تحسب المدة التي قضاها الطالب في البلد المنتقل منه ضمن الايفاد مهما كانت الاسباب.

مادة (10)

يمنح الموفد عند وصوله بلد الدراسة منحة شهرين على أن تعتبر سلفة شخصية تخصم من مكافأته على أقساط شهرية بما لا يتجاوز المدة المقررة للدراسة. كما تصرف له مكافأة شهر اذا انهى دراسته خلال المدة المحددة في هذه اللائحة.

- تحدد قيمة المنحة المالية للموفد وفقا لتقسيم الدول الى فئات محددة بجدول مرفق .
- يمنح الموفد علاوة بدل كتب مرتين في حال الإجازة العالية (الماجستير) وثلاث مرات للإجازة الدقيقة (الدكتوراه) وأربع مرات في حال الإيفاد للحصول على الدرجتين معا.
- اذا كان الموفد موظفا قبل إيفاده صرف له في الداخل مايعادل 25% من مرتبه الأساسي .

مادة (11)

يشترط أن تكون الدراسة الحقلية داخل ليبيا الا في الحالات ذات الطبيعة العلمية وبمراعاة ما يلي:

- يستمر صرف المنحة الشهرية للموفد الى الخارج متى ما استدعت مقتضيات دراسته القيام بدراسة شريطة أن يكون موضوعها له علاقة بالتنمية في ليبيا.
- يقدم موضوع الدراسة الحقلية بناء على توصية الاستاذ المشرف ويعرض على السفارة المختصة وعلى إدارة البعثات الدراسية والتعاون الفني للموافقة عليه.
- تحسب المدة التي يستغرقها الموفد في الدراسة الحقلية من ضمن مدة الدراسة المقررة للحصول على الدرجة العلمية الموفد اليها.

مادة (12)

يجوز للسفارات الليبية في الخارج أن تستقطع مبلغا ماليا شهريا لا يجاوز ربع المكافأة الشهرية المقررة للموفد لسداد أي دين مثبت عليه بالوثائق الرسمية وتأخر عن سداده.

مادة (13)

تدفع الرسوم الدراسية ورسوم الامتحانات المقررة على الموفدين بموجب أحكام هذه اللائحة وفقا لنظام الجامعة، من ميزانية الدراسات العليا وفي حال إنسحاب الموفد من دراسة بعض المواد أو امتناعه عن آداء الامتحان فيها دون مبرر تقتنع به الجامعة أو السفارة وتقبله إدارة البعثات الدراسية والتعاون الفني يتم استقطاع المبالغ المستحقة نظير المواد التي انسحب من دراستها أو امتنع عن آداء الامتحان فيها من مكافأته.

مادة (14)

يتم دفع رسوم الدراسة للمرافق وأبناء الموفد الى الخارج لغرض الدراسة في البلد الذي يوفد الى الدراسة به من ميزانية الدراسات العليا ، وينتهي دفع الرسوم الدراسية للمرافق والأبناء بنهاية دراسة الموفد ، وفي حال عدم وجود مدرسة ليبية تحدد السفارة المدارس التي يلتحق بها الأبناء والمرافقين في بلد دراسة الموفد.

ويجوز طبقا لهذه اللائحة أن يتولى الموفد تعليم أبنائه تعليما منزليا وذلك طبقا للقواعد المنصوص عليها في التشريعات المنظمة لذلك وفي هذه الحالة تلتزم ادارة البعثات الدراسية والتعاون الفني بالتنسيق مع المركز الوطني لتخطيط التعليم بشأن توفير الكتب والوسائل التعليمية التي يتطلبها التعليم في المراحل المذكورة وذلك بالمجان.

مادة (15)

يمنح الموفد المعاق علاوة نسبتها (12%) من قيمة المنحة لمواجهة التكاليف الإضافية بسبب إعاقته.

مادة (16)

تصرف تذاكر سفر للطالب الموفد لحضور المؤتمرات العلمية والحلقات الدراسية ذات العلاقة بالتخصص والتي يحتاجها الطالب في دراسته متى كان ذلك ضروريا بعد الحصول على موافقة من قبل ادارة البعثات الدراسية والتعاون الفني.

كما تصرف من ميزانية الدراسات العليا تكلفة شراء الأجهزة والمعدات والأدوات العلمية الضرورية التي لا يمكن للطالب استكمال دراسته بالخارج بدونها وبما لا يجاوز (2000) دينار ليبي ولمرة واحدة طيلة مدة الدراسة الموفد لها.

مادة (17)

تصرف من ميزانية الدراسات العليا تكاليف طبع مسودة البحث العلمي للموفد مرة واحدة وكذلك مصاريف الطباعة النهائية وتجليدها بما في ذلك نفقات تصوير ملحقات البحث المرفقة ، على أن يعد البحث من عشرة نسخ كحد اقصى موزعة كالآتي:

- ثلاث نسخ للمكتبة الوطنية.
- ثلاث نسخ للجامعة التي رشحت الباحث أو جهة عمله.
- نسخة لإدارة البعثات الدراسية والتعاون الفني.
- نسخة للسفارة .
- نسختان للطالب الدارس .
- ونستثني من ذلك الجامعات التي تشترط نسخ أكثر من ذلك بشرط ألا تتعدى القيمة (1500) ألف وخمسمائة دينار.

مادة (18)

تصرف من ميزانية الدراسات العليا تذاكر سفر بأقصر الطرق وبالدرجة السياحية للموفد وزوجته وأولاده المرافقين له الى مكان دراسته في الأحوال التالية:

1- لدى سفره لأول مرة مع وزن اضافي لا يجاوز عشرين كيلو جراما للأعزب والمتزوج غير المصحوب بزوجته وأربعين كيلو جراما للموفد وثلاثين كيلو جراما لكل فرد من أفراد عائلته.

2- اذا توفى أحد الزوجين أو أحد والديهما أو أحد أبنائهما ،على أن يكون السفر والعودة لمقر الدراسة خلال شهر واحد من تاريخ الوفاة .

3- اذا تحصل الموفد على موافقة إدارة البعثات للقيام بدراسة حقيلة داخل ليبيا.

4- بعد مضي سنتين دراسيتين كاملتين للموفد الى الدراسة بالخارج على أن تتم الزيارة خلال العطلة الدراسية.

5- عند نهاية فترة دراسته بحصوله أو عدم حصوله على الدرجة الموفد من أجلها.

6- اذا استدعته الجهة المرشحة من خلال إدارة البعثات الدراسية في الحالات التي تستوجب حضوره شخصيا لعمل رسمي وبشرط ألا يؤثر هذا الإستدعاء على برنامجه الدراسي.

7- تمنح تذاكر سفر بأقصر الطرق وعلى الدرجة السياحية للموفد اذا تحصل على موافقة إدارة البعثات لحضور مؤتمر علمي.

مادة (19)

يطبق نظام التأمين الطبي في البلد الذي يوفد اليه الطالب وتغطى مصاريف التأمين من ميزانية الدراسات العليا وفي الدول التي لا تطبق هذا النظام تتولى السفارة تسديد نفقات العلاج من ميزانية الدراسات العليا للجهات الرسمية التي تقدم خدمات العلاج للطلبة بعد موافقة ادارة البعثات الدراسية والتعاون الفني والإتفاق معها على آلية العلاج، وفي جميع الأحوال لا يجوز تسليم رسوم العلاج للموفد مباشرة مهما كانت الاسباب.

مادة (20)

يوقف صرف المكافأة الشهرية للموفد في الحالات التالية:

1- اذا غير المعهد أو الكلية أو الجامعة أو التخصص دون موافقة جهة الترشيح واعتماد إدارة البعثات الدراسية .

2- اذا امتنع عن تزويد الجامعة أو السفارة في بلد الدراسة بالتقارير الدراسية المطلوبة أو المقررة عقب كل امتحان خلال مدة لا تتجاوز شهرا من تاريخ إعلانه بنتيجة الامتحان.

3- اذا امتنع عن التسجيل والإستمرار في الدراسة في الحد الادنى للمواد الدراسية المقررة وفقا للوائح الدراسية المعمول بها في جهة الدراسة.

4- اذا تغيب عن الدراسة لمدة خمسة عشر يوما بدون اذن مسبق من الجامعة أو السفارة المختصة ويثبت الغياب بموجب تقرير من السفارة مدعما بما يؤيد ذلك من المؤسسة العلمية التي يدرس بها الطالب.

5- اذا غادر الدولة التي يدرس بها أو الجامعة دون اذن من المشرف الطلابي المختص أو الجهة المرشحة واشعار ادارة البعثات الدراسية والتعاون الفني بالخصوص.

وفي جميع الأحوال السابقة لا تصرف للموفد مكافأته الشهرية عن الفترة التي أخل فيها بالالتزامات المقررة ويعاد صرفها اعتبارا من التاريخ الذي يبدأ فيه بالتقيد بهذه الالتزامات.

مادة (21)

تنتهي مدة الايفاد ويكلف الموفد بالعودة الى أرض الوطن عن طريق إدارة البعثات الدراسية في الحالات التالية:

1- اذا غير مجال دراسته أو تخصصه بدون موافقة ادارة البعثات.

2- اذا تقررت عودته وامتنع عن العودة في الموعد المحدد دون مبرر تقبله ادارة البعثات الدراسية.

3- اذا فصل من الكلية أو المعهد لأسباب علمية أو تأديبية.

4- اذا استنفذ المدة الأصلية والاضافية المقررة للدرجة العلمية الموفد لأجلها.

5- اذا اصبحت حالته الصحية لا تسمح له بمواصلة الدراسة وفقا التقارير الطبية المعتمدة من السفارة في بلد دراسته.

6- اذا ارتكب ما يسيء لسمعة وطنه بأية صورة من الصور.

نصائح وتوصيات

الطلاب الكرام : من خلال متابعتنا لأوضاع الطلاب الدارسين بالجامعات المصرية وما يعترض سبيلهم من عقبات ولاسيما المتكرر منها وحتى يستفيد الطلبه الجدد بهذه الساحة من وقتهم الثمين وينهون مهمتهم في المدة المحددة فإن الملحقية تنصح باتباع التعليمات التالية:

1- ينصح بتقديم المستندات المطلوبة للحصول على الاقامة من الجهات ذات الاختصاص قبل بداية العام الجامعي بوقت كاف.

2- يفضل القيام بزيارة ميدانية للجامعات الموصى بالدراسة فيها والتعرف على نظمها وأهم تخصصاتها ومن ثم اتخاذ القرار المناسب بشأن اختيار أحدها وعدم الاكتفاء بالمعلومات النظرية عن بعد.

3- بالنسبة لطلبة الدكتوراه يطلب التأكد من سلامة المستندات المطلوبة للحصول على المعادلة من المجلس الأعلى للجامعات المصرية ويفضل تقديمها قبل ثلاثة أشهر من بداية العام الجامعي.

4- بالنسبة لطلبة الماجستير يطلب التسجيل في الاقسام المناظرة للمجال الذي تخصص فيه الطالب والابتعاد عن اللجوء للمؤسسات التعليمية التي تقبل بتغيير المسار مقابل تسهيل بعض الاجراءات.

5- تقديم الطالب للمستندات المطلوبة للدراسة بالكلية يعني التعهد بدفع المصروفات الدراسية عن السنة التي تقدم فيها بالطلب بغض النظر عن التحاقه بالدراسة من عدمه.

6- الطالب هو بمثابة سفيرا لبلاده لذا وجب عليه مراعاة مشاعر مواطني الدولة المصرية واحترام قوانينها وتقديم صورة ناصعة عن ليبيا كبلد حضاري اسلامي والابتعاد عن المعاملات أو ارتياد الأماكن التي قد تثير الشبهات والتعامل بفطنة وكياسة مع الآخرين .

7- الحرص على بناء علاقة انسانية ودية مع ادارة الكلية والمشرف واتباع النصائح والتعليمات الصادرة عنهم .

8- عزيزي الطالب اعلم أن مدة الايفاد محسوبة بدقة فمن واجبك استثمار كل دقيقة من وقتك فلا يغيب عنك ماقد يحدث (لا قدر الله)من اصابات مرضية مفاجئة وظروف إجتماعية قاهرة قد تضطرك للتوقف وحينها ستجد أن رصيدا كافيا من الوقت يسعفك ويخفف عنك معاناة مثل هذه الأوضاع والحالات.

9- احرص على الاقامة في الاماكن الآمنة، واحرص على التواصل مع الملحقية الثقافية بالسفارة عند وجود كل طارئ فالسفارة بها محام قانوني يقدم لك الخدمات عند الضرورة.

أخيرا عزيزي الطالب

حرصا من الملحقية على تطوير العمل الإداري وتقديم خدمات أفضل للطلاب الاعزاء فإنك تستطيع الحصول على الكثير من الخدمات التواصل عبر موقعنا الالكتروني

www.libyanstudunsts.com

لذا يفضل اضافة رابط هذا الموقع الى قائمة الروابط بحاسوبك الشخصي .

حسن يوسف الموشي

